الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول الإجراءات المتّبعة لمنح شركة Starlink ترخيصًا لتقديم خدمات الإنترنت عبر الأقمار الصناعية في لبنان

عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه للحكومة بشخص رئيسها وبشخص وزير الاتصالات، بالسؤال الآتي حول الإجراءات المتّبعة لمنح شركة Starlink ترخيصًا لتقديم خدمات الإنترنت عبر الأقمار الصناعية في لبنان،

آملين من دولتكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحدّدة بمقتضى المادة 124 من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في 2025/6/11

النائب

ياسين ياسين

Paula Yacoubian
Paula Yacoubian

حليمة القعقور
حليم القعقور

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس الوزراء
الدكتور نواف سلام المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة حول الإجراءات المتّبعة لمنح شركة Starlink ترخيصًا لتقديم خدمات الإنترنت عبر الأقمار الصناعية في لبنان

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،
وعملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بشخص رئيسها الدكتور نواف سلام وبشخص معالي وزير الاتصالات الأستاذ شارل الحاج، بالسؤال الآتي حول الإجراءات المتّبعة لمنح شركة Starlink ترخيصًا لتقديم خدمات الإنترنت عبر الأقمار الصناعية في لبنان.

أولاً: في الوقائع

مع التطور العالمي السريع في خدمات الاتصالات، أصبح الإنترنت الفضائي خيارًا استراتيجيًا لتوسيع الوصول الرقمي، لا سيما في المناطق المحرومة من البنى التحتية الأرضية. وتُعتبر شركة Starlink، التابعة لمجموعة SpaceX الأميركية، أبرز الشركات الناشطة في هذا المجال.

٧٠٧ ٢٦ ١٨

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

وحيث أن دخول هذا النوع من المشغلين إلى الأسواق الوطنية يتطلب مقاربة تنظيمية دقيقة، تراعي مقتضيات السيادة الرقمية، والأمن الوطني، وحماية المنافسة، والمصلحة الاقتصادية. لذلك نجد أن دولاً عديدة، كفرنسا، وألمانيا، والهند، وجنوب أفريقيا، فرضت شروطًا صارمة على منح مثل هذه التراخيص، تشمل متطلبات قانونية، وبيئية، وسيادية. بينما لا تزال دول أخرى، كالسعودية ومصر، تُحجم عن منح الترخيص الكامل لهذا النوع من الخدمات على الرغم من مرور سنواتٍ من التفاوض.

وحيث أن القانون رقم 2002/431 قد أنشأ هيئة ناظمة لقطاع الاتصالات وأولاها صلاحية إدارة القطاع ومنح التراخيص، إلا أن تلكؤ الحكومات المتعاقبة عن تعيين الهيئة المذكورة ترك القطاع في حالةٍ من الفوضى والتخبط، بينما يعاني السوق من انتشار شبكات غير شرعية ومن فوضى تنظيمية. وفي هذا السياق، يُطرح تساؤل أساسي حول مدى قانونية أي اتفاق أو ترخيص يُمنح لشركة Starlink من خارج الأطر التنظيمية الشرعية، وحول التبعات التقنية والاقتصادية المحتملة على السوق الوطنية.

وحيث أن الخطر والشكوك تزداد في ظل تجاهل وإغفال القواعد القانونية التي ينصّ عليها قانون الاتصالات، لاسيّما المادة 12 منه المتعلقة بعلانية العطاءات، والمادة 20 المتعلقة بمعايير وإجراءات الترخيص، والتي تفرض اعتماد قواعد شفافة، معروفة، ومتاحة لجميع الجهات المعنية، كشرط مسبق لمنح للترخيص. وبالتالي فإن تجاوز هذه المبادئ يُشكل مسًّا بمبدأ الشفافية، ويُضعف ثقة المواطنين والمستثمرين بقطاع الاتصالات.

ثانياً: في السؤال

حيث أن قطاع الاتصالات من القطاعات الأساسية التي تؤمن مداخيل كبيرة للخزينة، وبالتالي يُعوّل عليه للنهوض بالإقتصاد الوطني،

وحيث أن القانون رقم 2002/431 "قانون الاتصالات" وضع الأطر والآليات المتعلقة بادارة القطاع وإجراء التلزيمات، والتي تتولى الهيئة الناظمة دوراً أساسياً فيها، لذلك نتوجه إلى الحكومة مجتمعةً وإلى وزير الإتصالات بالأسئلة التالية:

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

أولاً: هل قامت وزارة الاتصالات أو أي جهة رسمية أخرى باتخاذ إجراءات تمهيدية أو مباشرة لمنح شركة Starlink ترخيصًا لتقديم خدمات الإنترنت الفضائي في لبنان؟ وإن كان الجواب بالإيجاب، فما هو الأساس القانوني المعتمد، في ظل غياب الهيئة الناظمة المنصوص عليها في القانون رقم 2002/431؟

ثانياً: ما هي طبيعة التفاهم أو الاتفاق الجاري مع الشركة المذكورة؟ وهل يتضمن صلاحية استقدام سعات دولية مباشرة إلى لبنان، بما قد يخالف أحكام المرسوم الاشتراعي رقم 1959/126 والمرسوم التنظيمي رقم 1996/9288، اللذان يكرّسان حصرية الدولة في هذا المجال؟

ثالثاً: هل تمّ إعداد دراسة للأثر الاقتصادي والاجتماعي على شركات الإنترنت العاملة في لبنان؟ وهل تنوي الوزارة تنظيم المنافسة وضمان شروط عادلة للشركات المرخصة، في حال دخول مشغّل عالمي جديد؟

رابعاً: ما هي الضمانات الأمنية والتقنية الموضوعة لضمان عدم خرق السيادة الرقمية؟ وما هو موقف الجهات الأمنية والعسكرية من المشروع؟ وهل أُجريت تقييمات سيادية حول تدفّق البيانات والسيطرة الوطنية على حركة الإنترنت؟

خامساً: ما الأسباب التي دفعت وزارة الاتصالات إلى التفاوض مع شركة Starlink دون غيرها من الشركات المنافسة في مجال الإنترنت الفضائي (مثل Viasat، Project Kuiper، OneWeb، وغيرها)؟ وهل تمّ إجراء مقارنة عروض على المستويات التقنية والمالية والسيادية؟ وما المعايير المعتمدة في اختيار الشريك التكنولوجي؟

سادساً: هل جرى الاطلاع على تجارب الدول الأخرى التي واجهت تحديات مع Starlink، سواء لاعتبارات سيادية أو تنظيمية؟ وهل تمّ تضمين الاتفاق شروطًا واضحة مثل: دفع رسم تأسيسي، مشاركة الدولة في العائدات، إنشاء كيان محلي، توظيف كفاءات لبنانية، والربط بالبنية التحتية الوطنية؟

٧٠٧٠ P٦ HM

هاتف خليوي: ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني: yassineyassine@hotmail.com

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

النائب
ياسين أحمد ياسين

سابعاً: ما هي المعايير القانونية والتنظيمية التي اعتمدتها وزارة الاتصالات في التفاوض أو إعداد الترخيص مع شركة Starlink، استناداً إلى المادتين 12 و20 من القانون رقم 431/2002؟ وهل تمّ الالتزام فعلياً بمبدأ علانية المعطيات وشفافية الإجراءات، بما في ذلك إعلان دفتر شروط واضح يحدّد الحقوق والالتزامات ومعايير التقييم؟ وإن لم يحصل ذلك، فما هو التبرير لعدم نشر هذه المعطيات للرأي العام ولأصحاب المصلحة، خلافاً لما يفرضه القانون من شفافية وعدالة ومساواة في السوق اللبنانية؟

آملين الإجابة على هذا السؤال ضمن المهلة القانونية.

بيروت في 2025/6/11

النائب

ياسين ياسين

هاتف خليوي : ٧٦ ٦٣٨٢٩٤ البريد الإلكتروني : yassineyassine@hotmail.com